



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	IAC	02	رمز السياسة	اسم السياسة : الرد على استيضاحات ديوان المحاسبة
الطبعة : الأولى						عدد الصفحات : ٤

الوحدة التنظيمية: مديرية الرقابة والتدقيق الداخلي		
الجهة المعنية بتنفيذ السياسة : كافة الوحدات التنظيمية في وزارة الصحة		
الإعداد : أرب ابراهيم ياسين مديرية الرقابة والتدقيق الداخلي	التوقيع:	تاريخ الإعداد : ١٥ / ٨ / ٢٠٢٢
التدقيق والمراجعة من قبل مدير الجهة المعدة: مدير مديرية الرقابة والتدقيق الداخلي/الدكتورة ايمان محمود الشباطات	التوقيع:	تاريخ التدقيق : ٢٨ / ٨ / ٢٠٢٢
التدقيق من ناحية ضبط الجودة : مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة	التوقيع:	تاريخ تدقيق ضبط الجودة : ٣ / ٩ / ٢٠٢٢
الاعتماد : الأمين العام للشؤون الادارية والفنية	التوقيع:	تاريخ الاعتماد : ٢٣ / ٩ / ٢٠٢٢

ختم الاعتماد

تتم مراجعة السياسة كل سنتين على الأقل من تاريخ اعتماد آخر طبعة :		
رقم الطبعة	تاريخ الاعتماد	مبررات مراجعة السياسة

وزارة الصحة
مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة
السياسات و الاجراءات
Policies & Procedures

ختم النسخة الاصلية

MASTER COPY

٢٣ أيلول ٢٠٢٢

معتمة
Approved



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	IAC	02	رمز السياسة	اسم السياسة : الرد على استيضاحات ديوان المحاسبة
					الطبعة : الأولى	عدد الصفحات : ٤ صفحات

موضوع السياسة: الرد على استيضاحات ديوان المحاسبة

الفئات المستهدفة:

كافة الوحدات التنظيمية في وزارة الصحة.

الهدف من السياسة /المنهجية: تحديد آلية التعامل مع الاستيضاحات الواردة من ديوان المحاسبة بما يضمن سرعة ودقة الردود، وصولاً إلى إغلاق المخالفات وتصويب الأوضاع وفقاً للأنظمة والتعليمات المعمول بها.

التعريفات :

الاستيضاح: هو طلب توضيح أو تفسير لموضوع معين أو تصويب لمخالفة للأنظمة الإدارية والمالية المعمول بها ويتكون عادةً من عدة عناصر وينود.

ديوان المحاسبة: جهاز حكومي مستقل تأسس عام ١٩٥٢ بموجب قانون ديوان المحاسبة رقم (٢٨) لسنة ١٩٥٢ استناداً إلى المادة ١١٩ من الدستور الاردني يعنى الديوان بمراقبة ايرادات الدولة ونفقاتها وطرق صرفها، بهدف ضمان سلامة الاستخدام الأمثل للمال العام وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها، ومن المهام الرئيسية للديوان الرقابة المالية والرقابة الإدارية وتقديم المشورة المالية والمحاسبية للجهات الخاضعة لرقابة الديوان والمساهمة في تطوير إدارة المال العام.

المسؤوليات والأدوار :

1. معالي وزير الصحة
2. عطوفة الأمين العام للشؤون الإدارية والفنية.
3. عطوفة الأمين العام للرعاية الصحية الأولية والأوبئة.
4. مدير مديرية الرقابة والتدقيق الداخلي.
5. رئيس قسم الإستيضاحات/ مديرية الرقابة والتدقيق الداخلي.
6. مدير الوحدة التنظيمية المعنية بالإستيضاح.

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

MOH	POL	D	IAC	02	رمز السياسة	اسم السياسة : الرد على استيضاحات ديوان المحاسبة
					الطبعة : الأولى	عدد الصفحات : ٤ صفحات

الأدوات :

جهاز حاسب آلي

الإجراءات:

1. يقوم رئيس قسم الإستيضاحات بما يلي:

1.1 استقبال الإستيضاحات المرسلة من ديوان المحاسبة من مدير مديرية الرقابة والتدقيق الداخلي وإعطاء رقم مُتسلسل وفتح ملف لها في القسم.

1.2 دراسة الاستيضاح وتحديد الإجراءات الواجب اتخاذها إما إعداد مخاطبة الوحدة التنظيمية المعنية بالإستيضاح للتصويب أو تشكيل لجان تحقق وتحقيق حسب طلب ديوان المحاسبة.

1.3 متابعة الردود من الوحدات التنظيمية المعنية بالإستيضاح ودراستها وإعادة مخاطبة الجهة المعنية بها في حال عدم التصويب أو كانت الردود غير كافية لإستكمال تصويب البنود لمخاطبة ديوان المحاسبة بالرد مع المعززات.

1.4 الانتظار لحين متابعة ديوان المحاسبة الرد المرسل من قبل الوزارة والتأكد من التصويب الذي تم إجراؤه من قبل الوحدة التنظيمية المعنية بالاستيضاح.

2. في حال عدم التصويب من الوحدات التنظيمية المعنية بالإستيضاح وبعد متابعة ديوان المحاسبة للرد المرسل من قبل الوزارة يتم إرسال متابعة من قبلهم تفيد أن بعض البنود تم تصويبها وبعضها لم يصوب.

3. يقوم ديوان المحاسبة، عند الحاجة، بإعادة مخاطبة الوحدة التنظيمية المعنية بالاستيضاح بشأن البنود غير المصوبة، أو يعقد اجتماعاً مع مدير الموقع واللجنة المشكلة من قبل معالي وزير الصحة لدراسة الردود المقدمة من الوحدة التنظيمية المعنية بالاستيضاح أو الوزارة، وذلك للاتفاق على الآلية والإجراء المناسب لإغلاق وتسديد الاستيضاح. تشمل هذه الإجراءات:

MASTER COPY

3.1 اتخاذ إجراء إداري بحق مرتكب المخالفة.

3.2 إصدار تعميم للمعنيين لضمان اتباع الطريقة الصحيحة لتجنب تكرار المخالفة مستقبلاً.



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	IAC	02	رمز السياسة	اسم السياسة : الرد على استيضاحات ديوان المحاسبة
الطبعة : الأولى						عدد الصفحات : ٤ صفحات

3.3 تشكيل لجنة لاستكمال التحقق من البنود العالقة لضمان إغلاق الاستيضاح وفق الأصول المتبعة.

4. متابعة تنفيذ الإجراءات المطلوبة من قبل الوحدة التنظيمية المعنية، مع توثيق جميع المراسلات والمعززات ذات الصلة.

5. اتخاذ اجراء إداري لمرتكب المخالفة مع عمل تعميم للمعنيين بإتباع الطريقة الصحيحة لعدم تكرار المخالفة.

النماذج / المرفقات:

لا يوجد مرفقات

مؤشرات الأداء:

1. نسبة الردود المقدمة ضمن الإطار الزمني المحدد.
2. عدد الملاحظات الواردة سنوياً مصنفة حسب نوعها (أفراد، مالية، دوام، خدمات،) وحسب الوحدات التنظيمية.
3. نسبة الإستيضاحات التي تم إغلاقها من قبل ديوان المحاسبة.
4. نسبة الملاحظات التي تم تصويبها من إجمالي الملاحظات الواردة.

المراجع:

1. قانون ديوان المحاسبة رقم (٢٨) لسنة ١٩٥٢ المادة (١١) والمادة (١١٩) من الدستور الاردني والقانون المعدل رقم (١) لسنة ٢٠٢٢.
2. نظام الكفالات رقم (٩) لسنة ٢٠٠٣.
3. نظام المشتريات الحكومية رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٩ والتعليمات الصادرة بموجبه.
4. نظام ادارة الموارد البشرية رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢٤.

MASTER COPY

مستند

✓

تحت